

دفع الشبه عن الرسول (ص)

[176] وما ابن عقيل ؟ ! وسأأتي - إن شاء الله تعالى - أن الحديث لا دليل فيه إلا عند عوام الفقهاء ، وأن من تمسك به فقد تمسك بما لا يفيد. (حديث " لا تشد الرجال " وألفاظه) ولا بد من ذكر ألفاظ الحديث لتتم الفائدة ، وقد ورد بألفاظ مختلفة: أشهرها: (لا تشد الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا ، ومسجد الحرام ، ومسجد الأقصى). واللفظ الثاني: (تشد الرجال إلى ثلاثة مساجد) من غير لفظ الحصر. اللفظ الثالث: (إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد: مسجد الكعبة ، ومسجدي ، ومسجد إيلياء) وإيلياء بيت المقدس. وهذه الروايات ذكرها مسلم في فضل المدينة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وذكر قبل ذلك في سفر المرأة من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: (لا تشدوا الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا ، والمسجد الحرام ، والمسجد الأقصى). وهذا بصيغة النهي، والثلاثة الأول بصيغة الخبر. وبصيغة النهي رواه الطبراني من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: (لا تشدوا الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد إبراهيم ، ومسجد محمد ، ومسجد بيت المقدس). وهذا اللفظ رواه ابن راهويه في مسنده من حديث أبي سعيد رضي الله عنه. هذا ما يتعلق بلفظ الحديث. وأما ما يتعلق بمعناه ، وما يدل عليه .
